الأمم المتحدة A/58/571/Add.1

Distr.: General 5 January 2004

Original: Arabic



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١١٩ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)

أو لا - مقدمة

١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية في إطار البند ١١٩،
 في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/58/571.

٢ - وقد استأنفت اللجنة الخامسة النظر في البند في حلستها ٣٠، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وترد في المحضر الموجز لتلك الجلسة (A/C.5/58/SR.30) البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبديت أثناء نظر اللجنة في هذا البند.

ثانيا - النظر في مشروعي المقررين A/C.5/58/L.54 و A/C.5/58/L.54

٣ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر، عرض رئيس اللجنة مشروعي مقررين بعنوان "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٥" (A/C.5/58/L.54).

A/C.5/58/L.55 وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروعي المقررين A/C.5/58/L.55 وفي الجلسة نفسها، انظر الفقرة O(5.5)

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروعي المقررين التاليين:

مشروع المقرر الأول

برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥

تُقر الجمعية العامة، بموجب الفقرة ٦ من قرارها ٢٢٠/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٥ المرفق بهذا المقرر.

مر فق

برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٤٠٠٠ – ٢٠٠٥

ألف

برنامج العمل لعام ٤٠٠٤

- ١ التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات
 - ٢ استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
 - ٣ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٥-٥-٢
 - ٤ تخطيط البرامج
 - ٥ تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة
- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة
 الدولية للطاقة الذرية
 - ٧ خطة المؤتمرات
 - Λ حدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
 - ٩ إدارة الموارد البشرية
 - ١٠ وحدة التفتيش المشتركة
 - ١١ النظام الموحد للأمم المتحدة
 - ١٢ نظام المعاشات التقاعدية للأمم المتحدة
 - ١٣ تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب حدمات الرقابة الداخلية
 - ١٤ إقامة العدل في الأمم المتحدة
- ١٥ تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
 الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١

03-67008

- 17 تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المحاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
 - ١٧ تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
 - ١٨ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
 - ١٩ تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
 - ٢٠ تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية والتعيينات الأخرى

باء

برنامج العمل لسنة ٢٠٠٥

- ١ التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات
 - ٢ استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
 - ٣ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠٠٥
 - ٤ الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
 - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة
 - ٦ وحدة التفتيش المشتركة
 - ٧ خطة المؤتمرات
 - ٨ حدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
 - ٩ النظام الموحد للأمم المتحدة
 - ١٠ تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب حدمات الرقابة الداخلية
 - ١١ إقامة العدل في الأمم المتحدة
- ١٢ تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١

3 03-67008

17 - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

١٤ - تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

١٥ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

١٦ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٧ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية والتعيينات الأخرى

مشروع المقرر الثابي

المسائل المؤجل النظر فيها إلى المستقبل

تقرر الجمعية العامة أن تؤجل النظر في البنود التالية من حدول الأعمال والوثائق ذات الصلة إلى الدورة الثامنة والخمسين المستأنفة:

البند ۱۲۷

إدارة الموارد البشرية

البند ١٢٨

إقامة العدل في الأمم المتحدة

البند ۲۹

وحدة التفتيش المشتركة

- (أ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة)۸/۳٤(A/(۱)؟
- (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام (ب) ٨/٦٤(٢٠٠٣)
- (ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها القائمة الأولية للتقارير المحتمل إدراجها في برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٤ وما بعده /٨/٢٩١(٨/٤

۰۳-۱۷۰۰۸

⁽١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٣٤)٩٩٣٤(A/.

- (c) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة)٨/٢٢٠(A/٩
- (ه) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الاستعراض الأولي لنظامها الأساسي وطرق عملها ٥٨/٣٤٣(٨)؛
- (و) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الاستعراض المتعمق لنظامها الأساسي وطرق عملها)٨/٣٤٣.Add/١٠

البند ۲۳۰

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

- (ز) مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير السنوي لمكتب حدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)٨/٣٦٤٤
- (ح) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة أداء لجنة المقر للعقود (٨/٢٩٤هـ/٨)؛
- (ط) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب حدمات الرقابة الداخلية عن استعراض هيكل وعمليات مراكز الأمم المتحدة للإعلام /٧/٧٤٧ه(٨/؛

البند ١٣٤

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

- (ع) تقرير الأمين العام عن مشاركة متطوعي الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام) ١٩٥٧/٥٥(A/؛
- (ف) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام $(A)^{00/AV}$ والتقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية المقترحة لفترة السنتين $(A)^{00/AV}$.

•••

⁽٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٧)٧٦٥(A/.